

تقديم

أ.د/ عصام عثمان فايد

عميد الكلية الأسبق

لا شك في أن تقدم أي دولة يكون مرهوناً دائماً وأبداً بتقدم العلم والبحث العلمي فيها ،
والعلم ليس له نهاية ، وكلما قطعنا شوطاً في البحث العلمي كلما تأكد لدينا أن العلاقة بين العلم
والحضارة قائمة وباقية ، وسيظل مجال البحث العلمي وإلى الأبد مفتوحاً على مصراعيه أمام كل من
يرغب في أن ينهل منه وصدق الله العظيم إذ يقول "وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً" .

وإذ تضع كلية الزراعة - جامعة عين شمس نصب أعينها أهمية البحث العلمي فإنها تحا ول
باستمرار تطوير التعليم والبحث العلمي فيها لتساير التطوير الحديث في جميع المجالات
الزراعية وذلك من خلال تطوير نوعية المقررات الدراسية والبحوث واللوائح المنظمة وحتى أصبح التطوير
المستمر هو أحد السمات المميزة لكليتنا العزيزة.

ونتيجة للمنافسة العالمية في سوق العمل الداخلي والخارجي، قامت الكلية بإعداد لائحة جديدة للدراسات العليا
بنظام الساعات المعتمدة والتي صدر بشأنها القرار الوزاري رقم (٣٧٠٢) بتاريخ ١١/١٨/٢٠٠٨ .
وذلك في إطار إنجازات الكلية لتطوير اللوائح الدراسية المختلفة على نحو متكامل تحقيقاً لرؤية ورسالة وأهداف كل من
الكلية والجامعة، ولتلبية الاستثمارات والمساعدات العلمية والتقنية للهيئات والمراكز البحثية .

وإذا أتقدم بالشكر والعرفان للسادة عمداء ووكلاء الكلية السابقين واللجان المعاونة ولكل من ساهم في
تطوير الدراسات العليا والبحوث بالكلية والوصول بها الى الوضع المتميز الحالي ، ودعائي
للمولى عز وجل بالتوفيق لنا جميعاً لخدمة العلم والمتعلمين وخدمة كليتنا الحبيبة ومصرنا
الغالية .

والله ولي التوفيق ،،،

تقديم
الأستاذ الدكتور/ أحمد محمود الجيز اوي
عميد الكلية الأسبق

لا يستطيع أي مجتمع تحقيق أهداف التنمية الشاملة ومواجهة متطلبات المستقبل إلا بالمعرفة والثقافة والخبرة، والطريق إلى ذلك هو البحث العلمي الموجه لخدمة قضايا الأمة، فالبحث العلمي هو قاطرة التنمية والسبيل الأمثل لحل مشكلات المجتمع الملحة وإشباع حاجاته .

ويسعدني اليوم أن أقدم اللائحة الداخلية للدراسات العليا بالكلية التي تم تطويرها في ضوء المستجدات التي تشهدها مصر في تطوير التعليم العالي وتطوير الزراعة والتصنيع الزراعي. وهذه اللائحة، هي نتاج جهد كبير قام به أعضاء هيئة التدريس بالكلية أخصهم جميعاً بالشكر والعرفان. ويسعدني أن أتوجه بشكر خاص للأستاذ الدكتور/ ممدوح مدبولي نصر – وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، الذي قاد جهود تطوير اللائحة مع لجنة مناقشة مقترحات السادة الأساتذة رؤساء الأقسام، والسادة أعضاء هيئة التدريس بشأن لائحة الكلية. وقد ضمت هذه اللجنة :
الأستاذ الدكتور/ زيدان هندي عبد الحميد، الأستاذ الدكتور/ محمد عبد المجيد إبراهيم، الأستاذ الدكتور/ وجدي مشهور ،
الأستاذ الدكتور/ عبد المنعم البدوي، الأستاذ الدكتور/ محمد كامل ربحان، الأستاذ الدكتور/ محمد النواوي، الأستاذ الدكتور/ محمد سالم، كما أشكر الأستاذ الدكتور/ مصطفى الحمادي لجهده في مراجعة مواد اللائحة، وكلاً من الأستاذ الدكتور/ السيد صلاح جلال والأستاذ الدكتور/ عمر يسري، لما قدماه من صياغة لمواد اللائحة ذات الصلة بنظام التخصص الرئيسي والتخصص الفرعي ودرجة الماجستير المهني. وشكر خاص للأستاذ الدكتور/ عبد الغني الجندي لما قام به من جهد ودعم في كافة مراحل المراجعة والتصويبات حتى ظهرت اللائحة بصورتها الحالية .

وأتمنى للجميع التوفيق ولكليتنا كل النجاح .

تقديم
الأستاذ الدكتور/ ممدوح مدبولي نصر
وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

إن الحديث عن البحث العلمي يعني الحديث عن مستقبل العصر الذي يشهد تطوراً في الثورة المعلوماتية والتقنيات الجديدة، ومن جهة أخرى فإن النهضة الحقيقية تبدأ من الجامعة لأنها تملك من مقومات النهضة ما لا تملكه أي مؤسسة أخرى من مؤسسات المجتمع، حيث تحتشد فيها صفوة العقول والكفاءات، وتتوفر فيها الخبرة والقدرة على الإبداع والتجديد والإضافة. من هذا المنطلق ركزت الكلية كل جهودها في تطوير الدراسات العليا لتتواكب مع المتغيرات العالمية، وتخريج كوادر بحثية قادرة على دفع عملية التنمية في مصر ومؤهلة للمنافسة في سوق العمل داخلياً وخارجياً، والمساهمة في وضع خطة إستراتيجية للبحث العلمي تحدد الإتجاهات المستقبلية لنشاط وفعاليات القطاع الزراعي. وهذا كله يأتي من خلال رؤية ورسالة وأهداف تستثمر الإمكانيات البحثية المتوفرة بالكلية .

وإذ وضعت كليتنا العريفة نصب أعينها أهمية البحث العلمي وأهمية تطوير التعليم والبحث العلمي فيها لتساير التطور الحديث في المجالات الزراعية المختلفة، قامت بتطوير نوعية ومحتوى المقررات الدراسية والبحوث في إطار منظومة الساعات المعتمدة، وبات التطوير المستمر واحداً من أهم المكونات المميزة لرسالة الكلية. ويساعد على ذلك التميز العلمي لأعضاء هيئة التدريس وتوافر أساتذة متخصصين، مشهود لهم بالكفاءة العلمية العالية وتنوع التخصصات. كل هذا يجتمع مع إيمان وإلتزام الكلية بإدارة وأعضاء هيئة تدريس بأهمية البحث العلمي ودوره في خدمة المجتمع وضرورة التعاون والعمل المشترك مع الجهات البحثية الأخرى ومواقع التطبيق في مصر .

ويسعدني أن أتوجه بخالص الشكر للسادة الأساتذة أعضاء لجنتي تطوير وصياغة مواد اللائحة ، كما أتوجه بالشكر لكل من الأستاذ الدكتور/ أحمد أحمد موسى والأستاذ الدكتور/ عاطف شكري صادق على الجهد والمعاونة المتميزة في المساعدة في إخراج اللائحة وخالص الشكر للسادة رؤساء الأقسام العلمية وأعضاء هيئة التدريس على مساندتهم ومساهماتهم في تصحيح ومراجعة المقررات الدراسية .

وفق الله الجميع لأصالح مصرنا العزيزة....

رؤية الكلية Vision

تنص الرؤية على أن

"تسعى كلية الزراعة - جامعة عين شمس إلى أن تصبح ، من المؤسسات الأكاديمية المتميزة والمُعترف بها على المستوى الإقليمي في مجالات العلوم الزراعية تعليمياً وبحثياً ومُجتمعياً ، لمواجهة التحديات الحالية والمستقبلية بالتطوير المُستمر والتنمية المُستدامة".

رسالة الكلية Mission

وتنص الرسالة على أنه

"في إطار رسالة جامعة عين شمس تسعى كلية الزراعة لإعداد خريجين قادرين على المنافسة محلياً وإقليمياً في مجالات العلوم الزراعية ، من خلال تقديم برامج وأنشطة وخدمات مُتميزة في التعليم ، والبحث العلمي ، وخدمة المُجتمع وتنمية البيئة".

القيم الأساسية للكلية Core Values

- الاحترام: لجميع الأطراف والجهات المعنية بأنشطة ، وبرامج وخدمات الكلية (الطلاب ، والخريجين ، والمزارعين والمُنتجين ، وجماعات وروابط ومُنظمات المُنتجين والمزارعين لإنتاج وتسويق المُنتجات الزراعية).
- التنوع: في البرامج والخدمات والأنشطة التي تقدمها الكلية ، والفئات المُستهدفة من هذه البرامج ، والمناطق ، والتوقيات التي تقدم فيها.
- الحرية الأكاديمية والبحثية المسؤولة: حرية الفكر والتعبير ، وتبادل الآراء ووجهات النظر والأفكار والنتائج العلمية.
- التركيز على البحث والاستكشاف المُستمر: الذي يسهم في زيادة التراكم المعرفي من خلال البحوث العلمية الأساسية والتطبيقية.
- المُبادرة والإبداع: بالتحديث المُستمر في أساليب التعليم والتعلم والبحث العلمي وخدمة المُجتمع وتنمية البيئة.
- الالتزام والتعهد الواضح والمُستمر: بتخصيص وبذل الجهد والوقت والفكر نحو تحديث طرق التعليم والتعلم ، والبحث العلمي الذي يستهدف حل مُشكلات الإنتاج الزراعي على المُستوى المحلي والإقليمي.

- **العمل بروح الفريق:** من خلال التدريس المشترك وإجراء البحوث العلمية البيئية متعددة النظم والتخصصات.
- **العدالة والمساواة وعدم التمييز:** في البرامج والخدمات والأنشطة التي تقدمها الكلية للمستفيدين دون أي تحيز أو تمييز.
- **الشراكة والتعاون:** من خلال بناء وتدعيم علاقات التعاون والمساهمة المشتركة مع كافة الأطراف والجهات المعنية بأنشطة ، وبرامج وخدمات الكلية على كافة المستويات.
- **الأمانة والتكامل الشخصي والمؤسسي:** من خلال تدعيم القيم التعليمية والبحثية الجيدة بين جميع العاملين بالكلية ونشر هذه القيم بين كافة الأطراف والجهات المعنية بأنشطة ، وبرامج وخدمات الكلية.
- **الاستدامة التي تضمن الاستقلال المؤسسي:** من خلال المبادرة والتدعيم للبرامج والأنشطة التي توفر مصادر تمويل إضافية تساعد على توفير الخدمات المتميزة لكافة الأفراد والجهات المعنية.
- **الحوكمة Governance:** وضع ضمانات مشاركة مجتمع الكلية في نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي ، مع تحديد المسؤوليات والحقوق والعلاقات مع وبين جميع الفئات المعنية بالكلية ، ووضع قواعد وإجراءات لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل الكلية بما يدعم العدالة والشفافية والمساءلة والمحاسبة المؤسسية ويعزز الثقة والمصداقية في بيئة العمل.

الغايات الاستراتيجية Goals

١. التطوير المستمر لرفع كفاءة الأداء الأكاديمي والإداري بالكلية وفقاً لمعايير الجودة.
٢. تطوير البرامج الدراسية التي تقدمها الكلية لترتبط بسوق العمل القومي والإقليمي والدولي.
٣. الارتقاء بالطاقات البحثية لمواجهة تحديات التنمية المستدامة .
٤. التواصل الفعال مع المجتمع الخارجي للتحسين النوعي.

الأهداف الاستراتيجية Strategic Objectives

- ١- تحسين الهيكل الوظيفي وخصائص العاملين من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والجهاز الإداري بالكلية.
- ٢- تحسين بيئة العمل بإدارات الكلية وأقسامها.

- ٣- توفير برامج دراسية متميزة لمرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا تفي باحتياجات سوق العمل في ضوء الاتجاهات المعاصرة.
- ٤- تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة في مهارات التدريس ونظم التعليم والتعلم.
- ٥- تطوير البيئة التعليمية بالكلية.
- ٦- تنمية كوادر وفرق بحثية متميزة تواكب التطور التكنولوجي لمواجهة المشكلات ومتطلبات سوق العمل.
- ٧- تطوير البنية الأساسية للبحث العلمي بالكلية.
- ٨- توسيع نطاق الاستفادة من أنشطة وخدمات الكلية لتشمل المجتمع الخارجي وتطوير آليات التواصل مع الجهات المعنية في مجال خدمة المجتمع وتنمية البيئة.

أبعاد تطابق لائحة الدراسات العليا بالكلية مع معايير الجودة

- مسابقة أهداف اللائحة لرؤية ورسالة كل من الجامعة والكلية، من حيث التزامها بمعالم الخطة الاستراتيجية بشأن تغطية احتياجات سوق العمل المحلي والاقليمي والدولي، وتحديد رغبات الطلاب في التخصصات الرئيسية و الفرعية بما يفي بطلب غالبية الجهات المستفيدة من خريجي الدراسات العليا بالكلية.
- بشأن الدراسة الاكاديمية فان اللائحة مطابقة للمعايير الدولية المقترحة لنظم الجودة، واشتركت العديد من الجهات المستفيدة في تحديد المهارات المهنية المطلوبة، كما تم تحديد أساليب التعلم الحديثة بما يتوافق مع معايير الجودة، مع الاستغلال الكفاء للبنية الأساسية المتاحة بالكلية من حيث قاعات المحاضرات المجهزة، ومكتبة الكلية التي تضم معظم المراجع الخاصة بالمقررات الواردة باللائحة (جارى حاليا عمل توصيف للبرامج والمقررات بما يتفق مع نظام الجودة)، والبيئة البحثية للمعامل، ومعامل الحاسب الآلي بالاضافة الى ثلاثة معامل أخرى، يجري تجهيزها وفقا لمعايير الجودة وبتمويل متاح من خلال مشروع التأهيل للأعتدال للجودة.
- أما بشأن هيئة التدريس فهناك معايير للاختيار واضحة ومرجعية، وهناك وفرة من أعضاء هيئة التدريس في التخصصات والبرامج المقترحة، فضلا عن اعتماد أسلوبا معياريا للتعاقد مع أعضاء هيئة التدريس المشاركين في برامج الدراسات العليا، مع ارتباطها بخطة لتنمية مهاراتهم مستمرة منذ ثلاث سنوات.
- ومن وجهة النظر الاقتصادية، فان هناك توافقا بين العائد المتوقع من العملية التعليمية بعد تحسينها وحجم التمويل المطلوب من مصادره المختلفة (الجامعة، ومراكز البحوث، والمشروعات الجاري تنفيذها، والرسوم السنوية، واستمرارية وضع الكلية تحت مظلة الخطة الاستراتيجية للجامعة التي تتابع خطط الكلية بصفة مستمرة كل ستة أشهر).

الباب الأول

الأقسام العلمية والشهادات العلمية العليا وتخصصاتها

أولاً: الأقسام العلمية وتخصصاتها

مادة (1): تشمل الكلية 15 قسمًا علمياً بالإضافة لمعهد بالإضافة لمعهد الدراسات العليا والبحوث للزراعة في المناطق القاحلة ويتكون معظمها من عدد من التخصصات العلمية المتميزة (جدول رقم 1).

جدول رقم (1) : الأقسام العلمية بالكلية وفروع التخصص.

م	القسم العلمي Scientific Department	الرقم الكودي	فروع التخصص المتميزة داخل القسم
1	قسم الأراضي Soil Science	01	1. الأراضي
2	قسم الاقتصاد الزراعي Agricultural Economics	02	1. الاقتصاد الزراعي 2. التسويق الزراعي و التجارة الدولية
3	قسم الاجتماع الريفي والإرشاد الزراعي Rural Sociology & Agric. Extension	03	1. الاجتماع الريفي والتنمية الريفية 2. الإرشاد الزراعي 3. الإعلام الريفي
4	قسم الإنتاج الحيواني Animal Production	04	1. تربية الحيوان 2. فسيولوجيا الحيوان 3. تغذية الحيوان
5	قسم إنتاج الدواجن Poultry Production	05	1. تربية الدواجن 2. تغذية الدواجن 3. فسيولوجيا الحيوان
6	قسم أمراض النبات Plant Pathology	06	1. أمراض النبات
7	قسم البساتين Horticulture	07	1. الفاكهة 2. محاصيل الخضار 3. نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية
8	قسم علوم الأغذية Food Science	08	1. علوم وتكنولوجيا الأغذية 2. علوم وتكنولوجيا الألبان
9	قسم الكيمياء الحيوية الزراعية Agricultural Biochemistry	09	1. الكيمياء الحيوية
10	قسم المحاصيل Agronomy	010	1. إنتاج المحاصيل 2. تربية المحاصيل
11	قسم الميكروبيولوجيا الزراعية Agricultural Microbiology	011	1. الميكروبيولوجيا الزراعية 2. الفيروسات الزراعية

تابع جدول 1

1. هندسة الآلات والقوى الزراعية 2. هندسة الري و الصرف الحقلي 3. الهندسة الحيوية الزراعية	012	قسم الهندسة الزراعية Agricultural Engineering	12
1. النبات الزراعي 2. فسيولوجيا النبات	013	قسم النبات الزراعي Agricultural Botany	13
1. الحشرات الاقتصادية 2. الحيوان الزراعي 3. مبيدات الآفات	014	قسم وقاية النبات Plant Protection	14
1. الوراثة	015	قسم الوراثة Genetics	15
1. الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة 2. النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة 3. التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة 4. هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة	016	معهد الدراسات العليا والبحوث للزراعة في المناطق القاحلة Arid Land Agricultural Graduate Studies and Research Institute (ALARI)	16

ثانياً: الشهادات العلمية العليا

مادة (2) : تمنح جامعة عين شمس بناءً على طلب مجلس كلية الزراعة الشهادات العليا التالية لما بعد شهادة درجة البكالوريوس، وذلك في التخصصات العلمية للأقسام وفروعها :

أولاً : دبلوم الدراسات العليا.

ثانياً : الماجستير المهني في العلوم الزراعية.

ثالثاً: درجة " الماجستير " البحثي في العلوم الزراعية.

رابعاً: درجة " دكتور الفلسفة " في العلوم الزراعية.

مادة (3): : تشترك أقسام الكلية في تقديم تخصصات بينية لتسع برامج لدرجة الدبلوم في العلوم الزراعية كما هو موضح بجدول رقم (2).

جدول رقم (2): التخصصات المختلفة لـ " دبلوم الدراسات العليا "

م	تخصص الدبلوم	الأقسام المشاركة
1	الزراعة المحمية لمحاصيل الخضار	البساتين - الاقتصاد الزراعي - وقاية النبات - أمراض النبات
2	استزراع الأراضي	الأراضي - المحاصيل - البساتين - الهندسة الزراعية
3	البيوتكنولوجيا	الوراثة - الكيمياء الحيوية الزراعية - الميكروبيولوجيا الزراعية - علوم الأغذية
4	مراقبة جودة الأغذية والألبان	قسم علوم الأغذية
6	التسويق الزراعي	قسم الاقتصاد الزراعي
7	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني - الاقتصاد الزراعي
8	إنتاج الدواجن	إنتاج الدواجن
9	تكنولوجيا إنتاج النحل وديدان الحرير	وقاية النباتات - الاقتصاد الزراعي

مادة (4): تقدم أقسام الكلية التخصصات الرئيسية Majors ، والتخصصات الفرعية غير البنينة Departmental Minors المبينة بعد لدراسة الماجستير المهني (جدول 3) ولدرجتي "الماجستير" و"دكتور الفلسفة" في العلوم الزراعية (جدول 4) التي تمنحها الجامعة* .

جدول رقم (3) : التخصصات المختلفة للماجستير المهني في العلوم الزراعية.

القسم العلمي	اسم تخصص الماجستير المهني
1- قسم الأراضي	1. الأراضي لطلاب القسم 2. الأراضي لغير طلاب القسم
2- قسم الاقتصاد الزراعي	1. الاقتصاد الزراعي لطلاب القسم 2. التسويق الزراعي و التجارة الدولية لطلاب القسم 3. الاقتصاد الزراعي والتسويق والتجارة الدولية لغير طلاب القسم
3- قسم الاجتماع الريفي والإرشاد الزراعي	1. الاجتماع الريفي والتنمية الريفية لطلاب القسم 2. الإرشاد الزراعي لطلاب القسم 3. الإعلام الريفي لطلاب القسم 4. الاجتماع والإعلام الريفي والإرشاد الزراعي لغير طلاب القسم
4- قسم الإنتاج الحيواني	1. تربية الحيوان لطلاب القسم 2. تغذية الحيوان لطلاب القسم 3. فسيولوجيا الحيوان لطلاب القسم 4. الانتاج الحيواني لغير طلاب القسم
5- قسم إنتاج الدواجن	1. تربية الدواجن لطلاب القسم 2. تغذية الدواجن لطلاب القسم 3. فسيولوجيا الدواجن لطلاب القسم 4. انتاج الدواجن لغير طلاب القسم
6- قسم أمراض النباتات	1. أمراض النباتات لطلاب القسم 2. أمراض النباتات لغير طلاب القسم
7 - قسم البساتين	1. الفاكهة لطلاب القسم 2. محاصيل الخضر لطلاب القسم 3. نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية لطلاب القسم. 4. البساتين" لغير طلاب القسم
8- قسم علوم الأغذية	1. علوم وتكنولوجيا الأغذية لطلاب القسم 2. علوم وتكنولوجيا الألبان لطلاب القسم 3. علوم الأغذية لغير طلاب القسم
9- قسم الكيمياء الحيوية الزراعية	1. الكيمياء الحيوية الزراعية لطلاب القسم 2. الكيمياء الحيوية الزراعية لغير طلاب القسم
10- قسم المحاصيل	1. إنتاج المحاصيل لطلاب القسم 2. تربية المحاصيل لطلاب القسم 3. المحاصيل لغير طلاب القسم
11- قسم الميكروبيولوجيا الزراعية	1. الميكروبيولوجيا الزراعية لطلاب القسم 2. الفيروسات الزراعية لطلاب القسم 3. الميكروبيولوجيا الزراعية لغير طلاب القسم
12- قسم الهندسة الزراعية	1. هندسة الآلات والقوى الزراعية لطلاب القسم

2. هندسة الري و الصرف الحقلّي لطلاب القسم 3. الهندسة الحيويّة الزراعيّة لطلاب القسم 4. الهندسة الزراعيّة لغير طلاب القسم	
1. النبات الزراعي لطلاب القسم 2. فسيولوجيا النبات لطلاب القسم 3. النبات الزراعي لغير طلاب القسم	13- قسم النبات الزراعي
1. الحشرات الاقتصاديّة لطلاب القسم 2. الحيوان الزراعي لطلاب القسم 3. مبيدات الآفات لطلاب القسم 4. وقاية النبات لغير طلاب القسم	14- قسم وقاية النبات
1. الوراثة لطلاب القسم 2. الوراثة لغير طلاب القسم	15- قسم الوراثة
1. الزراعة الصحراويّة والمناطق المتأثرة بالملوحة 2. النظم الزراعيّة المتطورة للمناطق القاحلة 3. التكنولوجيا الحيويّة للمناطق القاحلة 4. هندسة النظم الحيويّة للمناطق القاحلة 5. الزراعة في المناطق القاحلة لغير طلاب المعهد	16- معهد الدراسات العليا للزراعة في المناطق القاحلة
برامج ماجستير مهني بنظام الساعات المعتمدة الأوروبية	
• تقنيات الانتاج الحيواني	الانتاج الحيواني
• تقنيات الزراعة العضوية	البساتين ، الأراضى،

- المقررات الدراسيّة للماجستير المهني ولدرجتي "الماجستير" و "دكتور الفلسفة" في العلوم الزراعيّة، مبنية وفقاً للقسم العلمي والتخصص الرئيسي والفرعي- كقوائم في ملحق (5) ، وفي ملحق (6) كمحتويات.

جدول رقم (4): التخصصات المختلفة لدرجتي " الماجستير " و " دكتور الفلسفة " في العلوم الزراعية.*

القسم العلمي	التخصص
1- قسم الأراضي	1. تخصص رئيسي في "الأراضي" لطلاب القسم 2. تخصص فرعي في "الأراضي" لغير طلاب القسم
2- قسم الاقتصاد الزراعي	1. تخصص رئيسي في "الاقتصاد الزراعي" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "التسويق الزراعي و التجارة الدولية" لطلاب القسم 3. فرعي في "الاقتصاد الزراعي و التسويق و التجارة الدولية" لغير طلاب القسم 4. تخصص فرعي في "الاقتصاد الزراعي" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "التسويق و التجارة الدولية" و لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "التسويق و التجارة الدولية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الاقتصاد الزراعي" و لغير طلاب القسم
3- قسم الاجتماع الريفي و الإرشاد الزراعي	1. تخصص رئيسي في "الاجتماع الريفي و التنمية الريفية" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في " الإرشاد الزراعي " لطلاب القسم تخصص رئيسي في " الإعلام الريفي " لطلاب القسم 2. تخصص فرعي في "الاجتماع و الإعلام الريفي و الإرشاد الزراعي" لغير طلاب القسم 3. تخصص فرعي في "الاجتماع الريفي و التنمية الريفية " لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الإرشاد الزراعي" أو " الإعلام الريفي" و لغير طلاب القسم 4. تخصص فرعي في "الإرشاد الزراعي " لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " الاجتماع الريفي و التنمية الريفية " أو " الإعلام الريفي " و لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في " الإعلام الريفي " لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " الاجتماع الريفي و التنمية الريفية " أو " الإرشاد الزراعي " و لغير طلاب القسم .
4- قسم الإنتاج الحيواني	1. تخصص رئيسي في "تربية الحيوان" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "تغذية الحيوان" لطلاب القسم 3. تخصص رئيسي في "فسيولوجيا الحيوان" لطلاب القسم 4. تخصص فرعي في "الإنتاج الحيواني" لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "تربية الحيوان" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تغذية الحيوان" أو "فسيولوجيا الحيوان" و لغير طلاب القسم 6. تخصص فرعي في "تغذية الحيوان" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تربية الحيوان" أو "فسيولوجيا الحيوان" و لغير طلاب القسم 7. تخصص فرعي في "فسيولوجيا الحيوان" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تربية الحيوان" أو "تغذية الحيوان" و لغير طلاب القسم
5- قسم إنتاج الدواجن	1. تخصص رئيسي في "تربية الدواجن" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "تغذية الدواجن" لطلاب القسم 3. تخصص رئيسي في "فسيولوجيا الدواجن" لطلاب القسم 4. تخصص فرعي في "إنتاج الدواجن" لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "تربية الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تغذية

<p>الدواجن" أو "فسيولوجيا الدواجن" و لغير طلاب القسم</p> <p>6. تخصص فرعي في "تغذية الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " تربية الدواجن" أو "فسيولوجيا الدواجن" ولغير طلاب القسم</p> <p>7. تخصص فرعي في "فسيولوجيا الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " تربية الدواجن" أو "تغذية الدواجن" ولغير طلاب القسم</p>	
<p>1. تخصص رئيسي في "تربية الدواجن" لطلاب القسم</p> <p>2. تخصص رئيسي في "تغذية الدواجن" لطلاب القسم</p> <p>3. تخصص رئيسي في "فسيولوجيا الدواجن" لطلاب القسم</p> <p>4. تخصص فرعي في "إنتاج الدواجن" لغير طلاب القسم</p> <p>5. تخصص فرعي في "تربية الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تغذية الدواجن" أو "فسيولوجيا الدواجن" و لغير طلاب القسم</p> <p>6. تخصص فرعي في "تغذية الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " تربية الدواجن" أو "فسيولوجيا الدواجن" ولغير طلاب القسم</p> <p>7. تخصص فرعي في "فسيولوجيا الدواجن" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " تربية الدواجن" أو "تغذية الدواجن" ولغير طلاب القسم</p>	<p>5- قسم إنتاج الدواجن</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "أمراض النباتات" لطلاب القسم</p> <p>2. تخصص فرعي في "أمراض النباتات" لغير طلاب القسم</p>	<p>6- قسم أمراض النبات</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "الفاكهة" لطلاب القسم.</p> <p>2. تخصص رئيسي في "محاصيل الخضر" لطلاب القسم</p> <p>3. تخصص رئيسي في "نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية" لطلاب القسم</p> <p>4. تخصص فرعي في "البساتين" لغير طلاب القسم.</p> <p>5. تخصص فرعي في "الفاكهة" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "محاصيل الخضر" و "نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية" ولغير طلاب القسم.</p> <p>6. تخصص فرعي في "محاصيل الخضر" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " الفاكهة أو "نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية" ولغير طلاب القسم.</p> <p>7. تخصص فرعي في " نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " الفاكهة" أو محاصيل الخضر" ولغير طلاب القسم.</p>	<p>7 - قسم البساتين</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "علوم وتكنولوجيا الأغذية" لطلاب القسم</p> <p>2. تخصص رئيسي في "علوم وتكنولوجيا الألبان" لطلاب القسم</p> <p>3. تخصص فرعي في "علوم الأغذية" لغير طلاب القسم</p> <p>4. تخصص فرعي في "علوم وتكنولوجيا الأغذية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "علوم وتكنولوجيا الألبان" و لغير طلاب القسم</p> <p>5. تخصص فرعي في "علوم وتكنولوجيا الألبان" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " علوم وتكنولوجيا الأغذية" ولغير طلاب القسم</p>	<p>8- قسم علوم الأغذية</p>

تابع جدول (3)..

<p>1. تخصص رئيس في "الكيمياء الحيوية الزراعية" لطلاب القسم 2. تخصص فرعي في "الكيمياء الحيوية الزراعية" لغير طلاب القسم</p>	<p>9- قسم الكيمياء الحيوية الزراعية</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "إنتاج المحاصيل" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "تربية المحاصيل" لطلاب القسم 3. تخصص فرعي في "المحاصيل" لغير طلاب القسم 4. تخصص فرعي في "إنتاج المحاصيل" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "تربية المحاصيل" و لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "تربية المحاصيل" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " إنتاج المحاصيل" ولغير طلاب القسم</p>	<p>10- قسم المحاصيل</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "الميكروبيولوجيا الزراعية" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "الفيروسات الزراعية" لطلاب القسم 3. تخصص فرعي في "الميكروبيولوجيا الزراعية" لغير طلاب القسم 4. تخصص فرعي في "الميكروبيولوجيا الزراعية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الفيروسات الزراعية" و لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "الفيروسات الزراعية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " الميكروبيولوجيا الزراعية" ولغير طلاب القسم</p>	<p>11- قسم الميكروبيولوجيا الزراعية</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "هندسة الآلات والقوى الزراعية" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "هندسة الري و الصرف الحقلي" لطلاب القسم 3. تخصص رئيسي في "الهندسة الحيوية الزراعية " لطلاب القسم 4. تخصص فرعي في "الهندسة الزراعية" لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "هندسة الآلات والقوى الزراعية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "هندسة الري والصرف الحقلي" أو "هندسة النظم الحيوية الزراعية" ولغير طلاب القسم 6. تخصص فرعي في "هندسة الري و الصرف الحقلي" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " هندسة الآلات والقوى الزراعية" أو "هندسة النظم الحيوية الزراعية" ولغير طلاب القسم 7. تخصص فرعي في "الهندسة الحيوية الزراعية " لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " هندسة الآلات والقوى الزراعية" أو "هندسة الري و الصرف الحقلي" ولغير طلاب القسم</p>	<p>12- قسم الهندسة الزراعية</p>
<p>1. تخصص رئيسي في "النبات الزراعي" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "فسيولوجيا النبات" لطلاب القسم 3. تخصص فرعي في "النبات الزراعي و فسيولوجيا النبات" لغير طلاب القسم 4. تخصص فرعي في "النبات الزراعي" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "فسيولوجيا النبات" و لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "فسيولوجيا النبات" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في " النبات الزراعي" ولغير طلاب القسم</p>	<p>13- قسم النباتات الزراعي</p>

تابع جدول (3):

<ol style="list-style-type: none"> 1. تخصص رئيسي في "الحشرات الاقتصادية" لطلاب القسم 2. تخصص رئيسي في "الحيوان الزراعي" لطلاب القسم 3. تخصص رئيسي في "مبيدات الآفات" لطلاب القسم 4. تخصص فرعي في "وقاية النبات" لغير طلاب القسم 5. تخصص فرعي في "الحشرات الاقتصادية" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الحيوان الزراعي" أو "مبيدات الآفات" و لغير طلاب القسم 6. تخصص فرعي في "الحيوان الزراعي" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الحشرات الاقتصادية" أو "مبيدات الآفات" و لغير طلاب القسم 7. تخصص فرعي في "مبيدات الآفات" لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "الحشرات الاقتصادية" أو "الحيوان الزراعي" و لغير طلاب القسم 	<p>14- قسم وقاية النبات</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. تخصص رئيس في "الوراثة" لطلاب القسم 2. تخصص فرعي في "الوراثة" لغير طلاب القسم 	<p>15- قسم الوراثة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. تخصص رئيسي في الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة 2. تخصص رئيسي في النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة 3. تخصص رئيسي في التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة 4. تخصص رئيسي في هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة 5. تخصص فرعي في الزراعة في المناطق القاحلة لغير طلاب المعهد(المعهد) 6. تخصص فرعي في الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة لطلاب القسم من التخصص الرئيسي في "النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة" أو "التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة" أو "هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة" و لغير طلاب المعهد. 7. تخصص فرعي في النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة لطلاب المعهد من التخصص الرئيسي في "الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة" أو "التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة" أو "هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة" و لغير طلاب المعهد. 8. تخصص فرعي في "التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة" لطلاب المعهد من التخصص الرئيسي "الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة" أو "النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة" أو "هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة" و لغير طلاب المعهد. 9. تخصص فرعي في "هندسة النظم الحيوية للمناطق القاحلة" لطلاب المعهد من التخصص الرئيسي "الزراعة الصحراوية والمناطق المتأثرة بالملوحة" أو "النظم الزراعية المتطورة للمناطق القاحلة" أو "التكنولوجيا الحيوية للمناطق القاحلة" و لغير طلاب المعهد. 	<p>16- معهد الدراسات العليا للزراعة في المناطق القاحلة</p>
<p>ماجستير بنظام الساعات الأوروبية المعتمدة</p>	
<p>• علوم البذور</p>	<p>أقــــــــــــــــسام المحاصيل، وأمراض النبات، والبيساتين، والوراثة</p>

* المقررات الدراسية لدرجتي "الماجستير" و "دكتور الفلسفة" في العلوم الزراعية، مبنية وفقاً للقسم العلمي والتخصص الرئيسي والفرعي-
كقوائم في ملحق (5) ، وفي ملحق (6) كمحتويات.

مادة (5): يجوز أن تنشأ في الكلية تخصصات فرعية بينية إذا كانت الدراسة فيها تتصل بأكثر من قسم من الأقسام ويتم البدء بإنشاء تخصص فرعي بيني في الزراعة العضوية Organic Farming وتسري على هذه التخصصات الفرعية البينية الأحكام الخاصة بالتخصصات الفرعية بأقسام الكلية. وتشترك أقسام الوراثة وأمراض النبات والمحاصيل والبساتين في تقديم ماجستير في علوم البنور (ملحق 2) أو ماشابه ذلك وفاء لمتطلبات سوق العمل

مادة (6): تمنح جامعة عين شمس بناء على موافقة مجلس كلية الزراعة درجتى "الماجستير" و "دكتور الفلسفة" في العلوم الزراعية في التخصصات الرئيسية majors الواردة في المادة (4). ودون الإخلال بأي من مواد هذه اللائحة للطالب أن يحصل على الماجستير المهني أو درجة الماجستير أو الدكتوراه بدون أو مع واحد أو أكثر من التخصصات الفرعية minors سواء غير البينية Departmental أو البينية Interdepartmental الواردة في المادتين (4)، و (5) إضافة إلى تخصص رئيسي واحد.

ثالثاً: قواعد أساسية:

مادة (7): نظام ومواعيد الدراسة

تبدأ السنة الجامعية في السبت الثالث من سبتمبر، وتستمر الدراسة ثلاثين أسبوعاً على فصلين دراسيين (كل فصل 15 أسبوع)، يفصلهما عطلة نصف السنة لمدة أسبوعين وفقاً للموعد الذي يحدده مجلس الجامعة. ولمجلس الجامعة مراعاة للصالح العام أن يقرر بدء الدراسة أو انتهائها قبل المواعيد المذكورة.

مادة (8): تاريخ التقدم للدراسات العليا

يتقدم الطلاب للقيد للدبلومات مرة واحدة كل عام جامعي في شهر أغسطس (1-30 أغسطس)، ومرتين كل عام جامعي للماجستير والدكتوراة، حيث تقدم طلبات التسجيل خلال شهري نوفمبر ويونيو من كل عام (الأول: من 1 إلى 11 نوفمبر، والثاني من 1 إلى 30 يونيو). ويحدد مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام أعداد الطلاب الذين يقبلوا سنوياً.

مادة (9): قواعد دراسة وتقييم مقرر دراسات عليا

1. يتم تسجيل الطلاب للمقررات الدراسية في موعد غايته نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة لكل فصل دراسي ولمجلس الكلية بناء على طلب المرشد الأكاديمي أو لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم المختص أن يجرى تعديلات حذف وإضافة في المقررات الدراسية المسجلة للطالب في هذا الفصل، على أن يتم ذلك قبل نهاية الأسبوع الثاني من بدء الدراسة لكل فصل دراسي.
2. يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد القيد له وذلك قبل نهاية الأسبوع السادس من بداية الفصل الدراسي وذلك بعد استيفاء الإستمارة الخاصة بذلك وموافقة استاذ المقرر وبعد موافقة مجلس القسم، وفي هذه الحالة لا تحسب للدارس ساعات هذا المقرر ويظهر له تقدير (W) في سجله الدراسي .
3. لايجوز احتساب مقررات سبق للدارس دراستها في نفس الجامعة أو أى جامعة أخرى ومر عليها أكثر من خمس سنوات .
4. لايسمح للطالب بدخول الإمتحان النهائى إلا بعد حضور 75% من الساعات الدراسية للمقرر ، وفي حالة عدم حضوره هذه النسبة يعتبر الطالب منسحباً إجبارياً من المقرر ويظهر في شهادته تقدير (منسحب إجبارى) "FW" .

5. الطالب الذى يحصل على تقدير غير مكتمل (Incomplete) لاسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية ، وقد ادى 75% من متطلبات المقرر على الاقل عليه أداء امتحان الفصل الدراسى التالى مع استكمال متطلبات المقرر فى الفصل الدراسى التالى المذكور ، وإلا حصل الطالب على تقدير (FW).
6. الطالب الذى رسب "F" فى مقرر دراسى إجبارى عليه ان يقوم بإعادة تسجيل ذات المقرر لمرة واحدة فقط ، أما بالنسبة للمقررات الاختيارية فيمكنه اعادة القيد فى ذات المقرر او استبداله بمقرر اختياري.
7. يسمح للطالب بعد موافقة مجلس الكلية وبناء على اقتراح مجلس القسم المختص بإحتساب نتيجة عدد المقررات الدراسية التى سبق له أن درسها فى جامعة أخرى أو فى كلية أخرى على أن تكون من بين المقررات المطلوبة للحصول على الدرجة، وأن يكون قد نجح فيها بتقدير لا يقل عن (C) او ما يعادلها (جيد) بشرط الا يزيد مجموع ساعات هذه المقررات عن 30% من مجموع ساعات المقررات الدراسية اللازمة للحصول على الدرجة على الا تكون قد احتسبت له وحصل بها على درجة علمية اخرى .
8. التقديران (w)، (I) لا يدخلان فى حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) Grade Point Average .
9. الطالب الذى يحصل فى مقرر على تقدير اقل من (C) لا يحسب هذا المقرر له ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة ولكنه يدخل فى حساب متوسط نقاط التقدير GPA
10. التقديرات "FW", "W", "I" لا تحسب له ساعات دراسية ولا تدخل فى حساب متوسط نقاط التقدير (GPA)
11. تقييم وحدات مقرر البحث على أساس تقدم مرضى (SP) أو تقدم غير مرضى (UP) طبقاً لتقدير المتابعة المعتمد من المشرف ، ويستمر الطالب فى تسجيل مقرر البحث وحتى الإنتهاء من إعداد الرسالة وتشكيل لجنة الحكم وبعد مناقشة الرسالة وموافقة لجنة الحكم والمناقشة والتوصية بمنح الدرجة العلمية يحصل الطالب على تقدير (S) ولا تدخل ساعات البحث فى حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) .
12. يجوز للطالب أن يسجل لحضور مقرر أو أكثر كمستمع (Audit) ، وذلك بعد موافقة أستاذ المقرر والمرشد الأكاديمي (أو لجنة الإشراف) ودون أن يكلف بأداء الإمتحان فيه ، ولكن مع مراعاة الإنتظام فى الحضور مثل المقررات الأخرى حتى يحصل على التقدير (L) .
13. النهاية العظمى لأي مقرر هي 100 درجة منها 60 على الأقل للنظري و 10 درجات على الأكثر للامتحان الشفهي و 30 درجة على الامتحانات العملية أو التطبيقية والأعمال الفصلية. و يحسب التقدير النهائي للطالب تأسيسا على النسبة المئوية المتوسطة مقدرة على المقررات .
14. يتم تقييم طالب الدراسات العليا فى كل مقرر من المقررات الدراسية وفقا لنظام الساعات المعتمدة على أساس أن كل ساعة دراسية تكافىء أربعة نقاط (جدول رقم 5) مع الإسترشاد بالتقديرات اللفظية وفقاً لما جاء بالمادة 96 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 والمبينة فى جدول (6)
15. يحسب للطالب المعدل الفصلى وكذلك المتوسط التراكمى لنقاط التقدير السنوى فى نهاية العام الجامعى طبقا لنظام متوسط نقاط التقدير (GPA) Cumulative Grade Points Average
ويتم حساب GPA (متوسط النقاط لتقدير الطالب) وفقا للمعادلة الآتية :
- GPA= Sum of points of credit hours in all courses fulfilled by the student / Sum of number of credit hours of all courses.
- متوسط نقاط التقدير = مجموع (نقاط تقدير المقررات التى اكملها الطالب × الساعات الدراسية للمقررات التى درسها
مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات التى درسها

جدول رقم (5): جدول استرشادي للدلالات الرقمية والرمزية للدرجات والتقديرات وفقاً لنظام الساعات المعتمدة .

مايقابلها من درجات منسوبة للنهاية العظمى للمادة	التقدير		
	المستوى Grade	النقاط Points	الحالة Description
%100 - 95 %95 > - 90 %90 > - 85	A+ A B+	4.00 3.57 3.14	أداء عالي Very high graduate caliber
%85 > - 80 %80 > - 75 %75 > - 70	B C+ C	2.71 2.28 1.85	أداء مرضى Satisfactory level
%70 > - 65 %65 > - 60	D+ D	1.42 1.00	أداء غير متوقع Not at the level expected for graduate work
أقل من %60	F	0	راسب Fail
Incomplete (I)			غير مكمل متطلبات المقرر
Forced withdrawal (FW)			منسحب إجباري من المقرر
Withdrawal (W)			منسحب من المقرر
Audit (L)			مستمع
Satisfactory progress (SP)			تقدم مرض في مقرر البحث
Unsatisfactory progress (UP)			تقدم غير مرض في مقرر البحث
Satisfactory progress (S)			يمنح الطالب عند اجتياز امتحان الرسالة العلمية بنجاح بتقدير مرضي

جدول رقم (6): التقديرات اللفظية للتقدير في مقررات الدراسات العليا.
وفقاً لما جاء بالمادة 96 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972.

تقدير النجاح	
التقدير المقابل	الدرجة
ممتاز	100 - 90
جيد جداً	90 - 80
جيد	80 - 70
مقبول	70 - 60
ضعيف	أقل من 60
ضعيف جداً	أقل من 40

مادة (10) : الساعة المعتمدة Credit hour

الساعة المعتمدة (الوحدة) هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن لكل مقرر دراسي بالنسبة الى المقررات الاخرى خلال فصل دراسي كامل ، وهي تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة في الاسبوع أو درس تطبيقي، أو تدريبات معملية أو تطبيقية لمدة ساعتان في الاسبوع ، أو تدريبات تطبيقية ميدانية لمدة 4 ساعات في الاسبوع خلال الفصل الدراسي. وما لم ينص على غير ذلك، فان جميع المقررات التي تسري على هذه اللائحة تتم دراستها بواقع 3 ساعات معتمدة في الاسبوع أو درس تطبيقي أو تدريبات معملية مدتها ساعتان في الاسبوع.

الباب الثاني

دبلوم الدراسات العليا فى العلوم الزراعية

مادة (11): طبيعة الدراسة:

تتناول الدراسة لدبلومات الدراسات العليا مقررات علمية ذات طبيعة تطبيقية فنية ، مدتها عام جامعى واحدة (فصلين دراسيين) "مدة كل فصل دراسى هى 15 أسبوعاً " ، بالإضافة إلى تدريب عملي صيفي ، وهى تهدف الى زيادة معرفة الطالب وتنمية قدراته وتقوية خلفيته العلمية فى تخصص معين يدخل فى نطاق نشاطه أو عمله.

مادة (12): شروط القبول:

يشترط لقبول الطالب لدرجة الدبلوم فى العلوم الزراعية أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس فى العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو درجة معادلة لها من معهد علمي معترف به ، أو على درجة البكالوريوس من كلية أخرى، دون أية شروط على تقدير التخرج أو تقديرات مواد مرحلة البكالوريوس أو المدة المنقضية منذ الحصول على البكالوريوس (ويحدد ذلك مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية) .

مادة (13): الأوراق المطلوبة:

يتقدم الطالب بالأوراق التالية :

- أ. شهادة البكالوريوس أو الدرجة العلمية الجامعية المعادلة وفقاً لنص المادة رقم (12) .
- ب. موافقة جهة العمل على الدراسة للمتقدمين بالحكومة أو قطاعى الأعمال العام والخاص، أما الذين لا يعملون فيتقدمون بإقرار تفرغ يفيد انتظامهم فى الدراسة.
- ت. ما يثبت تأديته للخدمة العسكرية، أو ما يفيد تأجيلها لمدة حدا الأذى مدة الدراسة للدبلوم المتقدم له.

مادة (14): يبين الملحق رقم (2) قوائم المقررات الدراسية فى تخصصات الدبلوم المختلفة وعدد الساعات المعتمدة لكل مقرر، ويقر مجلس الكلية الموضوعات التى تدرس فى كل مقرر بناءً على اقتراح مجالس الأقسام العلمية المختصة.

مادة (15): نظام الدراسة والإمتحانات:

1. يقوم الطالب المقيد بالدبلوم بدراسة مقررات دراسية بواقع 24 ساعة معتمدة على الأقل بناءً على اقتراح مجلس القسم العلمى المختص وموافقة مجلس الكلية ، وجميع المقررات إجبارية وتدخل فى التقدير العام

للطالب، هذا بالإضافة الى تأدية الطالب تدريب ميدانى أسبوعياً تحسب له 6 ساعات عملية (3 ساعات معتمدة) وذلك تحت إشراف القسم المختص .

2. يحدد وزن المقرر الواحد فى الدبلوم بثلاث ساعات معتمدة وزمن الامتحانات التحريرى لكل مقرر ساعتين والنهائية العظمى لكل مقرر 100 درجة موزعة بواقع 60 درجة للامتحان التحريرى النهائى، 30 درجة للامتحانات التطبيقية والعملية والفصلية الدورية ، 10 درجة للامتحان الشفوى النهائى .

مادة (16): فيما يتعلق بطريقة حساب تقديرات نجاح الطالب في أي من المقررات الدراسية والمتوسط العام للتقديرات تسرى أحكام المادة رقم (9).

مادة (17): إجراءات المنح

1. لنيل دبلوم الدراسات العليا على الطالب أن يجتاز المقررات المسجل بها بتقدير عام لا يقل عن (C) ، ويحسب التقدير العام على اساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) ويبين تخصص الدراسة وتقدير النجاح فى الشهادة .

2. تمنح جامعة عين شمس بعد موافقة مجلس كلية الزراعة درجة الدبلوم فى العلوم الزراعية فى التخصصات الواردة فى المادة (3).

3. يمكن للطالب الحاصل على أى من دبلوم الدراسات العليا التقدم للتسجيل لدرجة الماجستير فى العلوم الزراعية فى تخصصات القسم العلمى التابع له الدبلوم بالشروط الآتية :

أ- أن يكون درجته الجامعية الأولى هى بكالوريوس العلوم الزراعية أو ما يعادلها من إحدى الكليات الجامعية أو المعاهد العليا الزراعية المعترف بها.

ب- أن لا يقل تقديره العام لدرجة البكالوريوس (المرحلة الجامعية الأولى) عن (C) " جيد" .

ج- ارتباط تخصص الدبلوم بتخصص درجة الماجستير .

د- الحصول على متوسط تقديرات مواد التخصص لا يقل عن جيد جداً (B)

وتعتبر مقررات الدبلوم بمثابة مقررات استكمال للشعبة لخريجى الشعب المخالفة ، أو اعطاء فرصة لخريج الشعبة المعنية غير المستوفى للتقدير اللازم لمواد التخصص (جيد جدا B) فى تحسين فرصته للتسجيل للماجستير .

4. لاتؤهل دراسة الدبلومات الحاصلين عليها للالتحاق بالدراسة لأى من درجتى الماجستير أودكتوراه الفلسفة اذا كان تقدير الدارس فى المرحلة الجامعية الأولى (البكالوريوس) يقل عن جيد.

الباب الثالث

الماجستير المهني في العلوم الزراعية

مادة (18): طبيعة الدراسة

1. هي دراسات تتناول مقررات ذات طبيعة تطبيقية والتدريب في أحد مراكز سوق العمل على المهارات المهنية التطبيقية، وتنتهي تلك الدراسة بإعداد مشروع تقبله لجنة الامتحان النهائي. وهي تهدف إلى زيادة المعرفة والخلفية العلمية وتنمية القدرات للخريجين في تخصص معين يدخل في نطاق اهتمامهم أو نشاطهم أو عملهم. ولا يؤهل الماجستير المهني الحاصلين عليه للتقدم للحصول على الدكتوراه مباشرة، ولكنه يعادل الماجستير البحثي من حيث القيمة المادية والمعنوية.
2. مدة الدراسة لدرجة الماجستير المهني لا تزيد عن عامين وتتضمن مقررات دراسية دون إعداد رسالة. وإذا لم يحصل الطالب على الماجستير خلال الفترة القانونية المسموح بها، وهي عامين من تاريخ القيد، يلغى قيده إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على القيد لفترة أخرى لا تتجاوز عام بناءً على اقتراح المشرف الأكاديمي و موافقة مجلس القسم المختص.

مادة (19): تمنح جامعة عين شمس بعد موافقة مجلس كلية الزراعة الماجستير المهني (ماجستير بدون رسالة) في العلوم الزراعية في التخصصات الرئيسية Majors أو التخصصات الفرعية غير البينية Departmental Minors ، الواردة بالمادة رقم (4) ، والتي تغطي جانباً من احتياجات سوق العمل.

مادة (20): شروط واجراءات القيد

1. يشترط لقيد الطالب للماجستير المهني في العلوم الزراعية أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة أو أن يكون من خريجي الكليات ذات التخصصات المرتبطة بكلية الزراعة .
2. يقيد الطالب في تخصص آخر غير تخصصه في درجة البكالوريوس إذا كان له سنوات خبرة مهنية لا تقل عن 8 سنوات في التخصص الراغب في التسجيل به، وذلك بموجب مستندات معترف بها، يقرها مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم المختص.

مادة (21) : نظام الدراسة والامتحانات

1. يسري على الماجستير المهني ما يسري على درجة الماجستير البحثي من حيث نوعية وعدد التخصصات الرئيسية المتاحة والتخصص الفرعي لغير طلاب القسم Departmental minor وذلك من حيث عدد المقررات المطلوب استيفاؤها (باستثناء 3 مقررات إضافية بديلة عن الرسالة) وفقاً لأحكام المواد الواردة بهذه اللائحة بشأن الطلاب المقيدين لدرجة الماجستير البحثي.

2. يقوم الطالب المقيد للماجستير المهني بدراسة مقررات دراسية بواقع 60 ساعة معتمدة على الأقل، بناءً على اقتراح مجلس القسم العلمي المختص، وموافقة مجلس الكلية شاملةً 36 ساعة معتمدة من المقررات الدراسية الاجبارية المحددة لكل تخصص، و 24 ساعة معتمدة من المقررات الدراسية الاختيارية التي يختارها الطالب وبمعرفة القسم العلمي المختص لكل ماجستير مهني وبموافقة مجلس الكلية . ويؤدي الطالب تدريباً صيفياً لمدة اسبوعين عقب العام الأول بمعامل الكلية ومزارعها. وينهى الطالب الماجستير بتقديم ورقة بحث وكذلك التدريب في أحد مراكز سوق العمل لمدة تحدد بواسطة المشرف الأكاديمي والقسم المختص وتقيم بواسطة لجنة من القسم.
3. يسري على الماجستير المهني ما يسري على درجة الماجستير البحثي (مع رسالة) فيما يتعلق بقواعد استبدال و/أو حذف المقررات الدراسية، ولا يسري عليها المواد ذات الصلة بالرسالة.

مادة (22) : قواعد تقييم المقرر

1. يحسب المقرر الدراسي بعدد ساعات تدريسية اسبوعياً ، ويحدد وزن مقرر الماجستير المهني الواحد بثلاث ساعات معتمدة،
2. زمن الامتحان التحريري لكل مقرر ساعتين والنهائية العظمى لكل مقرر 100 درجة موزعة بواقع 60 درجة للامتحان التحريري النهائي ، 30 درجة للامتحانات التطبيقية والفصلية، و 10 درجات للامتحان الشفوي النهائي .
3. فيما يتعلق بتقييم نجاح الطالب وطريقة حساب تقدير الطالب في أي مقرر والتقدير العام له، تسري أحكام المادة (9).

مادة (23): مع مراعاة أحكام المادة (53) - بند رقم (2) يقوم بالإشراف على الطالب المقيد لدرجة الماجستير المهني أحد أعضاء هيئة التدريس كمرشد أكاديمي، على أن يكون أستاذاً مساعداً على الأقل من داخل القسم. وأن تشكل لجنة مناقشة المشروع المقدم من الطالب من لجنة ثلاثية، يتم اعتمادها من مجلسي القسم والكلية بناءً على اقتراح المرشد الأكاديمي.

مادة (24) إجراءات المنح:

لنيل الماجستير المهني، على الطالب ان يجتاز المقررات المقيدة له بتقدير عام لا يقل عن جيد (C)، ويحسب التقدير العام للماجستير المهني على اساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) ويبين تخصص الدراسة وتقدير النجاح في الشهادة .

مادة (25): يسري بشأن امتحان مناقشة المشروع المقدم من الطالب ما يسري من أحكام المواد ذات الصلة بعلائية المناقشة وإخطار وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وكتابة تقرير علمي للجنة المناقشة والواردة في هذه اللائحة

مادة (26): بشرط موافقة مجلسي القسم و الكلية يجوز للطالب المقيد للماجستير المهني أن يحول قيده إلى درجة الماجستير البحثي بشرط استيفاء متطلبات التسجيل للدرجة، واعتباراً تسجيلاً جديداً، وأن يقوم بكافة

مقتضيات تقديمه للرسالة وفقاً لأحكام المواد ذات الصلة في هذه اللائحة. كما يجوز للطالب المقيد لدرجة الماجستير البحثية أن يحول قيده إلى درجة الماجستير المهنية بشرط أن يقوم بكافة مقتضيات تقديمه للمشروع النهائي وفقاً لأحكام المواد ذات الصلة في هذه اللائحة.

مادة (27): درجة الماجستير المهني لا تؤهل للتسجيل لدرجة "دكتور الفلسفة" في العلوم الزراعية.
مادة (28): يمكن للطالب الحاصل على شهادة الماجستير المهني التقدم للتسجيل لدرجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية في تخصصات القسم العلمي التابع له الماجستير المهني بالشروط الآتية :

أ. أن يكون درجته الجامعية الأولى هي بكالوريوس العلوم الزراعية أو ما يعادلها من إحدى

الكليات الجامعية أو المعاهد العليا الزراعية المعترف بها .

ب. أن لا يقل تقديره العام لدرجة البكالوريوس عن (C) "جيد" .

ت. ارتباط تخصص الماجستير المهني بتخصص درجة الماجستير البحثي .

ث. الحصول على متوسط تقديرات مواد التخصص لا يقل عن جيد جداً (B) .

وتعتبر مقررات الماجستير المهني بمثابة مقررات استكمال للشعبة لخريجي الشعب المخالفة ، أو

اعطاء فرصة لخريج الشعبة المعنية غير المستوفي لشروط تقدير مواد التخصص (B) في تحسين فرصته

للتسجيل للماجستير البحثي .

الباب الرابع
درجة الماجستير فى العلوم الزراعية
Master degree in Agricultural Science (M.Sc.)

مادة (29) : طبيعة الدراسة

وتشمل الدراسة بها مقررات دراسية ومتابعة التقدم العلمى والتدريب على اسلوب البحث العلمى واستقراء النتائج وتنتهي بإعداد رسالة علمية تقبلها لجنة الحكم. ولا تجوز أن تقل المدة اللازمة لنيل هذه الدرجة عن سنتين.

مادة (30): مواعيد الدراسة

تبدأ السنة الجامعية فى الأسبوع الثالث من سبتمبر، وتستمر الدراسة ثلاثين أسبوعاً على فصلين دراسيين (كل فصل 15 أسبوع)، يفصلها عطلة نصف السنة لمدة أسبوعين وفقاً للموعد الذى يحدده مجلس الجامعة. ولمجلس الجامعة مراعاةً للصالح العام أن يقرر بدء الدراسة أو انتهائها قبل أو بعد المواعيد المذكورة.

مادة (31) : شروط وإجراءات التسجيل لدرجة الماجستير:

1. يتقدم الطالب بطلبه للتسجيل واستيفاء المستندات المطلوبة والاستمرار اللازمة إلى وكيل الكلية الدراسات العليا والبحوث بالكلية الذى يحول الطلب والمستندات إلى القسم العلمى المختص لإبداء الرأى. والمستندات المطلوبة هى :

- أ- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمى منها .
- ب- شهادة البكالوريوس.
- ج- السجل الدراسى لمرحلة البكالوريوس.
- د- شهادة استكمال المقررات الدراسية (لمن تنطبق عليهم هذه الحالة).
- هـ- شهادة تأدية الخدمة العسكرية، أو موافقة هيئة التنظيم والتدريب بالقوات المسلحة على الدراسة ، أو ما يفيد بتأجيل الخدمة العسكرية لمدة حداها الأدنى ثلاث سنوات .
- و- موافقة جهة العمل للمتقدمين العاملين بالحكومة أو قطاعى الأعمال العام والخاص ، أما الذين لا يعملون فيتقدمون بإقرار يفيد إلتزامهم بالإنضمام فى الدراسة.

2. فى حالة قبول الطالب، يقترح مجلس القسم لجنة الإشراف على أن يقوم أحد أعضاء اللجنة بعمل المرشد الأكاديمى ، ويعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة مجلس الكلية عليه وذلك بعد اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لها.

3. تتقدم الأقسام بطلبات التسجيل الجديدة مستوفاة إلى أ.د. وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث حتى نهاية شهر يونيو للتسجيل في سبتمبر التالي، وحتى نهاية نوفمبر للتسجيل في يناير، ويعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
4. يشترط لتسجيل الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الزراعية أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به ، على ألا يقل تقديره العام عن جيد ولا يقل متوسط تقديرات مواد التخصص والعلوم المرتبطة بها عن جيد جداً، وذلك فيما لا يقل عن 15 وحدة من مجموعة المقررات التي يقرها مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم المختص. ويجوز تسجيل الطالب لدرجة الماجستير إذا كان حاصلاً على تقدير عام جيد و متوسط جيد في تقديرات مواد التخصص والعلوم المرتبطة بها التي يقرها مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم المختص بشرط أن يستوفي الطالب خلال فترة تسجيله للماجستير مقررات دراسية في مجال تخصصه من مرحلة البكالوريوس فيما لا يقل عن 15 وحدة من مجموعة المقررات المرتبطة بالتخصص والتي حصل فيها على أقل من جيد جداً ، وبشرط ألا يقل متوسط تقديراته في هذه المقررات عن جيد جداً (B). وفي جميع الأحوال يقتصر التسجيل لدرجة الماجستير على الطلبة الذين لم يمر على حصولهم على درجة البكالوريوس أكثر من 15 عاماً، ويجوز إعفاء الطلبة الوافدين من هذا الشرط.
5. يسجل لدرجة الماجستير بالكلية المعيدون، ويجوز التسجيل للعاملين في مجال البحوث في مراكز البحوث المختلفة والهيئات الإنتاجية والشركات بموجب موافقة صريحة بالتفرغ يومين أسبوعياً مع تحمل الجهة تكلفة البحث. ويقر مجلس الكلية تسجيل الطالب بناءً على موافقة مجلس القسم المختص. ويُسمح للطلاب غير العاملين بالجهات البحثية، أو العاملين في وظيفة غير بحثية، بالتقدم للدراسة بعد التعاقد مع مركز الدراسات والاستشارات الزراعية بالكلية. وفي جميع الأحوال، في حالة عمل الطالب بصفة مؤقتة في أي من الجهات أو الوظائف البحثية أو الإنتاجية، يُلزم سنوياً بإحضار ما يفيد إنه مازال يعمل بنفس الجهة.
6. يستوفي الطالب قبل تسجيله لدرجة الماجستير في تخصص آخر غير تخصصه في درجة البكالوريوس مقررات إضافية لا تقل عن 15 ساعة معتمدة من مقررات مرحلة البكالوريوس في التخصص المراد التسجيل به بحيث تؤهله للإستمرار في الدراسة ، بشرط ألا يقل متوسط تقديراته في هذه المواد عن جيد جداً (B).
7. يسمح لخريجي الكليات والمعاهد التي تعطى درجة بكالوريوس معادلة لبكالوريوس الزراعة معترف بها، بالتسجيل لدرجة الماجستير على ألا يقل تقديرهم العام عن جيد (C)، ويجوز إعفاء الطلبة الوافدين من هذا الشرط ، على أن يستوفوا قبل تسجيلهم لدرجة الماجستير مقررات إضافية لا تقل عن 24 وحدة من مقررات مرحلة البكالوريوس في التخصص المراد التسجيل به، بحيث تؤهلهم للإستمرار في الدراسة، وبشرط ألا يقل متوسط تقديراتهم في هذه المواد عن جيد جداً (B). وفي جميع الأحوال يقتصر التسجيل لدرجة الماجستير على الطلبة الذين لم يمر على حصولهم على درجة البكالوريوس أكثر من 15 عاماً.

مادة (32): نظام الدراسة تبعاً لنظام الساعات المعتمدة

1. تبين القوائم بالملحق رقم (5) بصفة عامة المقررات الدراسية الاجبارية والاختيارية وكذلك محتواها العلمي (ملحق رقم 6) لمختلف التخصصات لدرجتي الماجستير البحثي ودكتور الفلسفة وفقاً للأقسام العلمية ، والتي تتبع كود القسم العلمي المختص.
2. يقوم الطالب بدراسة مقررات دراسية يوافق عليها مجلس الكلية بناء على إقتراح لجنة الإشراف أو المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس القسم من مقررات الدراسات العليا واعتماد مجلس الكلية موزعة كالتالي:
3. يقوم الطلاب المسجلون لدرجة الماجستير بدراسة ما لا يقل عن 19 مقرر (57 ساعة معتمدة على الأقل) شاملة 6 مقررات (18 ساعة معتمدة) لاندخل في التقدير العام، وتشمل المقررات الإجبارية والاختيارية المبين مجموعاتها بملحق (5) وهي كالتالي.

1- المقررات الإجبارية: وتقع في ثلاث مجموعات:

1. مقررات من متطلبات الجامعة: وتتضمن مقررات أخلاقيات البحث العلمي (2 ساعة معتمدة)، والحاسب الآلي (3 ساعات معتمدة)، واللغة الإنجليزية (2 ساعة معتمدة).
2. مقررات من متطلبات الكلية: وتتضمن طرق كتابة البحث العلمي 597 (3 ساعات معتمدة) وأساسيات إحصاء وتصميم تجارب (أ) (3 ساعات معتمدة)، ودراسات خاصة 598 (3 ساعات معتمدة)، ومناقشات 599 (3 ساعات معتمدة)، و بحث 600 (5 ساعات معتمدة)
3. مقررات من متطلبات القسم: وهي مقررات محدد مسماها مسبقاً لتغطية تخصصات القسم الرئيسية، وعددها ثلاثة مقررات.

2- مقررات اختيارية Electives : وهي مقررات يختارها الطالب بمشورة المشرف الأكاديمي وتقع في مجموعتين:

- 1- مجموعة مقررات يدرسها الطالب داخل قسمه في تخصصه الرئيسي Major الذي فيه تمنح له الدرجة، وعددها محدد بما لا يقل عن 6 مقررات (18 ساعة معتمدة).
- 2- مجموعة مقررات يدرسها الطالب سواء داخل قسمه أو خارجه في غير تخصصه الرئيسي، وعددها محدد بما لا يقل عن مقررين (6 ساعة معتمدة). وفي حالة ما إذا زاد هذا العدد من 2 إلى عدد محدد لا يقل عن 6 مقررات ، كلها في تخصص فرعي واحد بعينه (بيني أو غير بيني)، واجتازها الطالب بمتوسط تقدير لا يقل عن جيد جداً (B) ، بات هذا التخصص هو التخصص الفرعي Minor للطلاب إضافة إلى تخصصه الرئيسي Major الذي تمنح فيه الدرجة. وعند رغبة الطالب في الانخراط في تخصص فرعي، يختار الطالب عدداً لا يقل عن ثلاثة مقررات للماجستير ، إضافةً إلى ثلاثة مقررات إجبارية محدد مسماها مسبقاً.

مادة (33): تعتبر اللغة الإنجليزية (2 ساعة معتمدة) إجبارية لطلاب الماجستير، ويقوم الطالب بدراسة اللغة في أحد مراكز التأهيل اللغوي التي يقرها مجلس الكلية وذلك للوصول بالطالب إلى المستوى اللغوي الذي

يقره مجلس الكلية. ويقدم الطالب شهادة رسمية باجتيازه الامتحانات الخاصة بدراسة اللغة ولا يحتسب تقديره اللغة ضمن تقديرات الطالب.

مادة (34): يحتسب تقدير مادة "دراسات خاصة" ضمن تقدير الطالب المسجل لدرجة الماجستير ويختار الطالب موضوع المادة بمشورة المشرف الرئيسي وبموافقة مجلس القسم.

مادة (35): لا يحتسب تقدير مقررات الحاسب الآلي أو أخلاقيات البحث العلمي أو طرق كتابة البحث العلمي ضمن تقديرات الطالب المسجل لدرجة الماجستير عند حساب التقدير العام.

مادة (36): لا يحتسب تقدير مادة "المناقشات" ضمن تقديرات الطالب المسجل لدرجة الماجستير عند حساب التقدير العام، ويعتبر الطالب مجتازاً لهذا المقرر بعد الموافقة على سيمينارين اثنين يقدمهما الطالب أمام أعضاء القسم: أولاهما خلال العام الأول من القيد (مشروع البحث)، وثانيهما في نهاية آخر فصل دراسي قبل تشكيل لجنة الحكم على الرسالة (بتناول نتائج البحث)، ويقوم بالتقويم لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بالقسم وأن يؤخذ في الاعتبار رأى اعضاء هيئة التدريس الذين حضروا مناقشة الطالب ، وكذلك مواظبة حضور الطالب وتفاعله داخل حلقات المناقشات بالقسم والكلية.

مادة (37): لا يحتسب تقدير مادة البحث (600) ضمن تقديرات الطالب المسجل لدرجة الماجستير عند حساب التقدير العام، ويعتبر الطالب مجتازاً لهذا المقرر بناءً على تقرير لجنة الاشراف عن تقدم الطالب واجادته للبحث الخاص برسالته وتقديم ما يفيد قبول أو نشر بحث من رسالته في مجلة علمية محكمة أو كتاب مؤتمر محكم وأن يقدم نسخة من ذلك البحث. ويتم تقييم البحث على أساس تقدم مرضى (SP) أو تقدم غير مرضى (UP).

مادة (38): يجوز لمجلس الكلية أن يكلف الطلاب بدراسة المقررات الدراسية التي لا يتوافر تدريسها بالكلية في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.

مادة (39): يجوز استبدال مقرر أو اثنين من المقررات الدراسية التي لم يمتحن فيها الطالب بعد، والتي سبق تحديدها عند تسجيل الطالب للدراسات العليا وذلك بموجب تقرير علمي من المشرف الرئيسي و موافقة مجلس القسم. و يجوز إضافة مقررات جديدة بحد أقصى مقررين بناء على اقتراح المشرف الرئيسي و موافقة مجلس القسم المختص.

مادة (40) : شروط منح درجة الماجستير البحثى فى العلوم الزراعية :

يشترط للحصول على درجة الماجستير البحثى فى العلوم الزراعية ما يلى :

1. ان يتابع الدراسة والبحث .
2. أن يقوم بإجراء بحث فى موضوع يقره مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص ويجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمى المختص أن يسمح للطالب بإجراء بعض النقاط الخاصة ببحثه فى معهد علمى آخر أو جهة أخرى تحقق المتطلبات الخاصة بالبحث ومعترف بها.

3. ان يقدم الطالب بعد نجاحه فى المقررات الدراسية بتقدير عام لا يقل عن جيد جداً (B) ، بنتائج بحثه فى رسالة تقبلها لجنة الحكم بعد مناقشته فيها وأن يسبق ذلك نشره لبحث واحد على الأقل، مستخلص من الرسالة ، أو تقديم ما يفيد أن البحث المستخلص مقبولاً للنشر فى إحدى المجالات أو المؤتمرات العلمية المتخصصة.
4. يتقدم الطالب بشهادة إجتياز اللغة الإنجليزية من أحد مراكز التأهيل اللغوي التابعة للجامعة أو من الجامعات المناظرة والتي يقرها مجلس الكلية والجامعة.
5. إذا لم يحصل الطالب على درجة الماجستير خلال الفترة المسموح بها وفقاً لهذه اللائحة وهى أربعة سنوات من تاريخ التسجيل للدرجة، يلغى تسجيله إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لفترة أخرى لا تتجاوز عام بناءً على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص. وفي حالة الضرورة يجوز للجامعة زيادة المدة المسموح بها للطالب الذي لم يحصل على الدرجة خلال تلك الفترة.

الباب الخامس

درجة دكتور الفلسفة فى العلوم الزراعية

Doctor of Philosophy in Agricultural Science Degree (Ph.D.)

مادة (41): طبيعة الدراسة

تقوم أساساً على البحث المبتكر ومتابعة التقدم العلمى ودراسة مقررات عليا ، بالإضافة إلى امتحان تأهيلي شامل فى الخلفية العلمية الزراعية فى التخصص الفرعى والمجال والعلوم المرتبطة لمدة لا تقل عن سنتين تنتهى بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم، وتكون عملاً ذا قيمة علمية يشهد للطلاب بكفايته الشخصية فى بحوثه ودراساته ويمثل اضافة علمية جديدة.

مادة (42): شروط التسجيل لدرجة دكتور الفلسفة

1. يشترط فى تسجيل الطالب لدرجة دكتور الفلسفة فى العلوم الزراعية أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير فى العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمى آخر معترف به، أو على درجة الماجستير من إحدى الكليات ذات التخصصات المرتبطة بالكلية ويعمل فى مجال التخصص المراد التسجيل به على ألا يقل متوسط تقديراته فى مقررات الماجستير عن جيد جداً.
2. يُسجل الطالب لدرجة دكتور الفلسفة فى العلوم الزراعية فى نفس تخصص درجة الماجستير، ويجوز التسجيل للدكتوراه فى تخصص آخر مرتبط بتخصص درجة الماجستير بشرط استيفاء - خلال فترة التسجيل - ما لا يقل عن 21 وحدة من مقررات التخصص الجديد بمرحلتى البكالوريوس والدراسات العليا، بمتوسط تقدير فى هذه المواد لا يقل عن (B) جيد جداً.

مادة (43): إجراءات التسجيل لدرجة دكتور الفلسفة

1. يفتح باب التسجيل لدرجة دكتور الفلسفة وفقاً للمواعيد المبينة فى المادة رقم (8) من هذه اللائحة.
2. يتقدم الطالب بطلبه للتسجيل واستيفاء المستندات والاستمارات اللازمة إلى قسم الدراسات العليا بالكلية الذى يُحول الطلب والمستندات إلى القسم العلمى المختص لإبداء الرأى وتشكيل لجنة الإشراف على أن يقوم أحد أعضاء اللجنة بعمل المرشد الأكاديمى للطلاب. والمستندات المطلوبة هى:
 - أ- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمى منها.
 - ب- شهادة الماجستير البحثى.
 - ج- السجل الدراسى لمقررات الماجستير البحثى.
 - د- شهادة تأدية الخدمة العسكرية، أو موافقة هيئة التنظيم والتدريب بالقوات المسلحة على الدراسة.
 - هـ- خطاب توصية من لجنة الإشراف على رسالة الماجستير البحثى، بأهلية الطالب وكفاءته للتسجيل لدرجة دكتور الفلسفة فى العلوم الزراعية فى التخصص الذى حصل فيه على درجة الماجستير البحثى.

و- موافقة جهة العمل للمتقدمين العاملين في الحكومة وقطاعى الأعمال العام والخاص ، أما الذين لا يعملون فيتقدمون بإقرار يفيد إلتزامهم بالإنتظام فى الدراسة .

3- فى حالة قبول الطالب، يقترح مجلس القسم لجنة الإشراف ويحدد المرشد الأكاديمى للطالب، وتقترح لجنة الإشراف الموضوع العام للبحث، بما يتماشى مع كل من الخطة البحثية للقسم والكلية، وبرنامج المقررات الدراسية ، وإرشاد الطالب الى المراجع العلمية المطلوبة لإنجاز البحث. ويعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بعد موافقة مجلس الكلية.

مادة (44) : نظام الدراسة تبعاً لنظام الساعات المعتمدة

- 1- يقوم الطالب بدراسة مقررات دراسية طبقاً لنظام الساعات المعتمدة يوافق عليها مجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم العلمى المختص واعتماد مجلس الكلية.
 - 2- يقوم الطالب المسجل لدرجة دكتوراه الفلسفة بدراسة ما لا يقل عن 19 مقرر (57 ساعة معتمدة على الأقل) شاملة 3 مقررات (9 ساعة معتمدة) لا تدخل فى التقدير العام، و16 مقرر على الأقل (48 ساعة معتمدة على الأقل) تدخل فى التقدير العام.
 - 3- يقوم الطلاب المسجلون لدرجة دكتوراه الفلسفة بدراسة المقررات الإلجبارية والاختيارية المبين مجموعاتها بملحق (5). ويجوز لمجلس الكلية أن يكلف الطلاب بدراسة المقررات الدراسية التي لا يتوافر تدريسها بالكلية فى معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.
- أ- المقررات الإلجبارية: و تقع فى ثلاث مجموعات:

1. مقررات من متطلبات الجامعة، وتتضمن مقررات أخلاقيات البحث العلمى و الحاسب الآلى واللغة الإنجليزية، وتدرس لطلاب الدكتوراه الذين لم يدرسونها فى الماجستير.
2. مقررات من متطلبات الكلية: وتتضمن طرق كتابة البحث العلمى (597) لطلاب الدكتوراه الذين لم يدرسونه فى الماجستير، وإحصاء و تصميم تجارب متقدم (ب) ودراسات خاصة (598)، ومناقشات (599) و بحث (600).
3. مقررات من متطلبات القسم: وهى مقررات محدد مسماها مسبقاً لتغطية تخصصات القسم الرئيسية، وعددها أربعة مقررات.

- ب- مقررات اختيارية Electives : يختارها الطالب بمشورة لجنة الإشراف وتقع فى مجموعتين:
1. مجموعة مقررات يدرسها الطالب داخل قسمه فى تخصصه الرئيسى Major الذى فيه تمنح له الدرجة، وعددها محدد بما لا يقل عن 7 مقررات (21 ساعة معتمدة) للدكتوراه.
 2. مجموعة مقررات يدرسها الطالب سواء داخل قسمه أو خارجه فى غير تخصصه الرئيسى، وعددها محدد بما لا يقل عن 2 مقرر . وفى حالة ما إذا زاد هذا العدد من 2 إلى عدد محدد لا يقل عن 7 مقررات ، كلها فى تخصص فرعى واحد بعينه (بيني أو غير بيني)، واجتازها الطالب بمتوسط تقدير لا يقل عن جيد جداً هذا التخصص هو التخصص الفرعى Minor للطالب إضافة إلى تخصصه الرئيسى Major الذى تمنح فيه الدرجة. وفى هذه الحالة (عند

رغبة الطالب في الانخراط في تخصص فرعي) يختار الطالب عددا لا يقل عن ثلاثة مقررات ، إضافة إلى مقررات إجبارية محدد مسماها مسبقا بعدد أربعة مقررات.

مادة (45): تعتبر اللغة الإنجليزية (2 ساعة معتمدة) إجبارية لطلاب الدكتوراه، ويقوم الطالب بدراسة اللغة في أحد مراكز التأهيل اللغوي التي يقرها مجلس الكلية وذلك للوصول بالطالب إلى المستوى اللغوي الذي يقره مجلس الكلية. ويقدم الطالب شهادة رسمية باجتيازه الامتحانات الخاصة بدراسة اللغة ولا يحتسب تقدير اللغة ضمن تقديرات الطالب.

مادة (46): يحتسب تقدير مادة "دراسات خاصة" (598) (3 ساعة معتمدة) ضمن تقدير الطالب المسجل لدرجة الدكتوراه. ويختار الطالب موضوع المادة بمشورة المشرف الرئيسي وبموافقة مجلس القسم.

مادة (47): لا يحتسب تقدير مادة "المناقشات" (599) (3 ساعة معتمدة) ضمن تقديرات الطالب المقيد المسجل لدرجة الدكتوراه عند حساب التقدير العام، ويعتبر الطالب مجتازاً لهذا المقرر بعد الموافقة على سيمانارين اثنين يقدمهما الطالب أمام أعضاء القسم ، ويطبق التقييم وفقاً لما ورد في مادة (36).

مادة (48): لا يحتسب تقدير مادة البحث (600) (5 ساعات معتمدة) ضمن تقديرات الطالب المسجل لدرجة أو الدكتوراه عند حساب التقدير العام. ويعتبر الطالب مجتازاً لهذا المقرر بناءً على تقرير لجنة الإشراف عن تقدم الطالب واجادته للبحث الخاص برسالتة وتقديم ما يفيد نشر بحثين (يجوز أن يكون أحدهما مقبولاً للنشر) من رسالته، في مجلة علمية محكمة أو كتاب مؤتمر محكم، وأن يقدم نسخة من كلا البحثين وما يفيد قبول أحدهما للنشر إلى الدراسات العليا بالكلية. ويتم تقييم البحث على أساس تقدم مرضى (SP)، أو تقدم غير مرضى (UP).

مادة (49): يجوز استبدال مقرر أو اثنين من المقررات الدراسية التي لم يمتحن فيها الطالب بعد و التي سبق تحديدها عند تسجيل الطالب للدراسات العليا وذلك بموجب تقرير علمي من المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم. ويجوز إضافة مقررات جديدة بحد أقصى مقررین بناء على اقتراح المشرف الرئيسي و موافقة مجلس القسم المختص.

مادة (50) : في شأن الامتحان التأهيلي لطالب الدكتوراه

1- يؤدي الطالب المسجل لدرجة الدكتوراه بعد نجاحه في المقررات الدراسية بمتوسط لا يقل عن جيد جداً (B)، واجتيازه كل المقررات التي لا تدخل في التقدير العام، امتحاناً تأهيلياً شفهيًا شاملاً ، و تحرييراً إذا تطلب ذلك، لاختبار قدراته العلمية في مجال تخصصه والمجالات المرتبطة، ومقدرته على مواصلة دراسته للحصول على الدرجة.

2- مع مراعاة ماورد في بند 2 للمادة (53)، تشكل لجنة الامتحان التأهيلي الشفهي الشامل لطالب الدكتوراه من سبعة أعضاء من الأساتذة والأساتذة المساعدين على أن تمثل لجنة الإشراف بما لا يزيد عن عضوين، وأن تضم اللجنة ثلاثة أعضاء من خارج القسم أحدهم على الأقل من خارج الكلية، في نفس التخصص المسجل فيه للطالب، بحيث يغطي التشكيل مواد التخصص والمواد المرتبطة بها، وذلك بناءً على اقتراح المشرف الأكاديمي وموافقة مجلس القسم المختص وقرره مجلس الكلية وتعتمد من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

3- يعقد الامتحان التأهيلي خلال سنتين يوماً من تاريخ الموافقة على تشكيل لجنة الامتحان، وتقدم اللجنة بعد امتحان الطالب تقريراً بمدى أهليته لمتابعة بحثه للحصول على درجة الدكتوراه ويكون اجتياز الطالب للامتحان بموافقة ما لا يقل عن خمسة أعضاء من اللجنة. وفي حالة عدم انعقاد اللجنة خلال هذه الفترة يقدم ممثل لجنة الإشراف في هذه اللجنة تقريراً كتابياً لتوضيح أسباب عدم انعقاد اللجنة مقروناً بقرار من مجلس القسم فيما يراه بهذا الخصوص على ألا يتم الامتحان إلا بعد موافقة مجلس الكلية على ما جاء بتقرير القسم المختص.

4- في حالة عدم اجتياز الطالب للامتحان التأهيلي الشامل، يعاد امتحانه مرة واحدة فقط بعد مدة تحددها اللجنة، لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ عقد الامتحان الأول وأمام نفس اللجنة التي سبق لها امتحان الطالب، ولا يتم استبدال أعضاء هذه اللجان إلا في حالة الضرورة القصوى التي يقرها مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص. وفي حالة عدم اجتياز الطالب للامتحان للمرة الثانية يشطب تسجيله من الدراسات العليا، أما في حالة اجتيازه الامتحان التأهيلي، يتقدم الطالب برسالته للفحص والمناقشة بعد موافقة مجلس الكلية على اجتيازه الامتحان التأهيلي.

مادة (51): يشترط لنيل الطالب درجة دكتور الفلسفة في العلوم الزراعية:

1. أن يقوم الطالب بدراسة مقررات دراسية لا تقل عن 57 ساعة معتمدة على الأقل بناء على إقتراح لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم العلمي المختص واعتماد مجلس الكلية .
2. أن يتابع الدراسة وفقاً لما هو مبين في المادة (9) من هذه اللائحة وأن يحصل على مستوى (B) على الأقل في التقدير العام للمقررات الدراسية المطلوبة.
3. أن يؤدي الطالب بعد نجاحه في المقررات الدراسية المطلوبة واللغة الأجنبية امتحاناً تأهلياً شاملاً لاختبار قدرته العلمية في مجالي تخصصه العام والخاص والعلوم المرتبطة بها ومقدرته على معالجة المشاكل العلمية وذلك وفقاً لما هو مبين في المادة (50) .
4. أن يقوم الطالب بإجراء بحث في موضوع مبتكر، يقره مجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم العلمي المختص. ويجوز لمجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم العلمي المختص أن يرخص للطالب القيام ببعض أجزاء من بحثه في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.
5. أن يتقدم الطالب بعد نجاحه في الامتحان التأهيلي الشامل، واعتماد مجلس الكلية للنتيجة، واعتماد نتيجة مادة بحث (600)، بنتائج بحثه في رسالة تقبلها لجنة الحكم بعد فحصها ومناقشتها
6. لايجوز أن نقل فترة دراسة الطالب للدكتوراه عن عامين (قبل تشكيل لجنة الحكم) وقد تمتد لخمس نوات. فإذا لم يحصل الطالب على درجة الدكتوراه خلال تلك الفترة، يلغى التسجيل إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لفترة أخرى لا تتجاوز عام بناءً على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص. وفي حالة الضرورة يجوز للجامعة زيادة المدة المسموح بها للطالب الذي لم يحصل على الدرجة خلال الفترة المنصوص عليها بهذه اللائحة.

الباب السادس

أحكام مشتركة لدرجتى "الماجستير البحثى" و "دكتور الفلسفة"

مادة (52): مع عدم الإخلال باللوائح والقوانين المنظمة لإقامة الطلبة الوافدين، يتعهد الطالب الوافد المسجل للدراسات العليا بالكلية بضرورة إقامته في جمهورية مصر العربية إقامة دائمة خلال فترة التسجيل للدرجة إلا إذا دعت الضرورة إجراء بعض البحوث خارج جمهورية مصر العربية وذلك بعد موافقة المشرف الرئيسي كتابةً، وموافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية مع تحديد الفترة اللازمة لإجراء مثل هذه البحوث وذلك بشرط توفر إشراف علمي مناسب، وفي جميع الأحوال لا تقل مدة إقامته بجمهورية مصر العربية خلال فترة التسجيل عن نصف المدة المقررة بهذه اللائحة وإلا جاز لمجلس الكلية إلغاء التسجيل للدرجة. كما يجوز إعفاء الطلاب الوافدين من شرط التقدير عند التسجيل فى المرحلة الجامعية الأولى.

مادة (53): فى نظام الإشراف على التسجيل

1. يقوم بالإشراف على الطالب المسجل لدرجتى "الماجستير" و "دكتور الفلسفة" عضوان على الأقل وثلاثة أعضاء على الأكثر من هيئة التدريس، على أن يكون المشرف الرئيسى أستاذاً فى حالة الدكتوراه - ويجوز أن يكون أستاذاً مساعداً على الأقل فى حالة الماجستير من داخل القسم. وفى حالة قيام الطالب بإجراء بحثه خارج الجامعة يجوز أن يشترك فى الإشراف أحد المتخصصين فى الجهة التى يجرى فيها البحث ويكون للمشرف الخارجى جميع الحقوق العلمية والأدبية دون المالية، وبعد شغل عدد أعضاء لجنة الثلاثية، يجوز عند قيام المدرس المساعد أو المعيد بإجراء بحثه بمساعدة أستاذ مساعد أو مدرس من قسم آخر بالكلية أو بمساعدة باحث من خارج الكلية، إضافة اسم مقدم المساعدة بملف بإدارة الدراسات العليا، وتكون له كل حقوقه العلمية والأدبية دون المالية، وذلك بناء على اقتراح المشرف الرئيسى وموافقة مجلس القسم المختص، وتقوم لجنة الإشراف بوضع خطة الدراسة واقتراح المقررات التى يتعين دراستها وتعتبر اللجنة مسئولة عن متابعة سير الطالب خلال فترة التسجيل.
2. يراعى فى تشكيل لجان الإشراف أو الحكم على الرسالة أو الامتحان التأهيلي أو غيرها من اللجان أن لا تتواجد صلة مصاهرة أو قرابة حتى الدرجة الرابعة بين الطالب وأي عضو من أعضاء أي من هذه اللجان أو بين أعضاء نفس اللجنة بعضهم ببعض.
3. يقدم المشرف الرئيسى على الطالب فى نهاية كل فصل دراسي جامعي تقريراً إلى مجلس القسم عن مدى تقدم الطالب فى بحثه ومقرراته الدراسية لرفعه لإدارة الدراسات العليا بالكلية.
4. فى حالة حدوث اختلاف فى الرأي بين أعضاء لجنة الإشراف فى أي شأن يخص سير البحث والإشراف يرفع الموضوع إلى مجلس القسم بناء على اقتراح من أحد أعضاء لجنة الإشراف للنظر فيه ويعتبر قرار مجلس القسم فى هذه الحالة ملزماً للجنة الإشراف بعد موافقة مجلس الكلية.

5. بناء على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص، يجوز لمجلس الكلية إضافة مشرفين جدد وذلك في حالة ما إذا كان عدد المشرفين يسمح بذلك أو استبدال مشرف بخلاف المشرف الرئيسي بمشرف آخر بمبرر يقبله مجلس القسم، على أن لا تُشكل لجنة الحكم على الرسالة قبل مضي ستة أشهر من الإضافة أو الاستبدال.
6. في حالة إغارة أحد المشرفين للخارج أو إيفاده في مهمة علمية، يرفع اسمه من لجنة الإشراف بعد انقضاء عام على سفره على أن يقدم قبل سفره تقريراً لمجلس القسم عن مدى التقدم الذي وصل إليه الطالب في انجاز خطة البحث وإعداد الرسالة، حتى لا يسقط حقه العلمي في البحث. وفي حالة ما إذا كان المعار أو الموفد للخارج المشرف الرئيسي يقوم القسم المختص بإعادة النظر في لجنة الإشراف وتحديد المشرف الرئيسي.
7. في حالة خلو مكان المشرف الرئيسي خلال مرحلة إعداد الرسالة للعرض والمناقشة بسبب الحالات الفهرية فإنه يحل محله تلقائياً عضو هيئة التدريس التالي له في الإشراف على أن يكون أستاذاً في حالة الدكتوراه ويجوز أن يكون أستاذاً مساعداً في حالة الماجستير، فإذا لم يتوافر ذلك فإن رئيس القسم أو أقدم الأساتذة في التخصص (طبقاً لاقتراح مجلس القسم) يتولى اتخاذ الإجراءات الخاصة بتقديم الرسالة للعرض والمناقشة دون اشتراط مدة معينة بين هذا الإحلال وبين مناقشة الرسالة. وفي جميع الأحوال لا تترتب أية حقوق مادية أو أدبية لمن يُختار من خارج لجنة الإشراف نظير توليه مسؤولية تقديم الرسالة للعرض و المناقشة، هذا مع احتفاظه بحقوقه المادية المترتبة على اشتراكه في لجنة الحكم على الرسالة ممثلاً للجنة الإشراف.

مادة (54): في شأن تحديد أو تعديل أو تغيير عنوان رسالة

1. يجوز تحديد أو تعديل عنوان رسالة الطالب بما لا يخل بالموضوع الأصلي في أي وقت خلال فترة التسجيل، ودون أن يتعدى ذلك الأشهر الثلاثة الأخيرة قبل تقديمها للفحص والمناقشة، وذلك بناءً على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية ومجلس الدراسات العليا ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث، على أن يظل تصحيح أي أخطاء هجائية في عنوان الرسالة قائماً حتى تاريخ موافقة مجلس الكلية على المنح. ومع ذلك يحق للجنة الحكم على الرسالة إجراء أية تعديلات هجائية أو غير جوهرية تراها ضرورية في عنوان الرسالة.
2. يجوز تغيير موضوع رسالة الطالب في نفس فرع تخصصه بالقسم خلال عام من تاريخ تسجيله، وذلك بناءً على اقتراح المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية، ولا يكون للتغيير المشار إليه تأثيراً على فترة التسجيل. أما في حالة تغيير موضوع دراسة الطالب تغييراً جوهرياً بعد مرور عام من تاريخ تسجيله، فيجوز بناءً على طلب لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم ومجلس الكلية إلغاء تسجيله ثم إعادة تسجيله من جديد مع المتقدمين للتسجيل في الدورة التالية مباشرة، ويجوز أن يحتسب له بعض المقررات التي سبق له دراستها واجتيازها بنجاح خلال التسجيل السابق وذلك في حدود

لا تتجاوز 50% من المقررات المطلوبة للتسجيل الجديد بشرط أن لا يكون قد مضى على دراستها أكثر من خمس سنوات.

مادة (55): في شأن إيقاف التسجيل

1. يجوز لمجلس الكلية، بناء على اقتراح المشرف الرئيسي، وموافقة مجلس القسم المختص، أن يوقف تسجيل الطالب المسجل للدراسات العليا لمدة أقصاها عامين دراسيين متتاليين أو متفرقين خلال فترة تسجيله، إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة والبحث مع إسقاط فترة الإيقاف من مدة التسجيل عند إعادة قيده. ولا يجوز لمدة الإيقاف المطلوبة أن تزيد عن المدة المتبقية من الفترة اللاتحوية المحددة للحصول على الدرجة. وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف التسجيل، ويكون إيقاف التسجيل قبل تشكيل لجنة الحكم على الرسالة بستة أشهر على الأقل.

مادة (56): في شأن إلغاء التسجيل

1. يتعين على الطالب الراغب في إلغاء تسجيله بعذر التقدم بطلبه مبرراً إلى مجلس القسم من خلال المشرف الرئيسي ولا يتم إلغاء التسجيل بعذر إلا بعد موافقة مجلس الكلية على ما جاء بتقرير مجلس القسم في هذا الشأن، ويجوز إعادة من ألغي تسجيله بعذر مقبول بعد زوال دواعي هذا العذر ويكون ذلك بأوراق قيد وفترة تسجيل جديدة

2. يلغى تسجيل الطالب بالدراسات العليا في إحدى الحالات الآتية:

أ- إذا لم ينتظم الطالب في متابعة الدراسة والبحث. وكان تقرير المشرف الرئيسي أو لجنة الاشراف عنه غير مرض لتقريرين متتاليين ويفيد عدم جدية الطالب في الدراسة وبموافقة مجلس القسم العلمي المختص ومجلس الكلية .

ب- اذا لم يحصل على مستوى (B) (جيد جداً) في المعدل التراكمي لنقاط التقدير (GPA) للمقررات الدراسية.

ج- إذا لم يحصل على الدرجة المسجل لها خلال المدة المحددة (مادة 40 ، ومادة 51) ، ورفضت لجنة الاشراف المد للطالب لفترة زمنية أخرى، مع تقديم تقرير مفصل عن حالة الطالب يقره مجلس القسم العلمي المختص ولجنة الدراسات العليا والبحث، ويوافق عليه مجلس الكلية.

د- إذا انقضت المدة المقررة دون الحصول على الدرجة.

هـ- إذا تكرر رسوب مرتين (F) في أحد المقررات الدراسية.

و- إذا أخل بالمثل والتقاليد الجامعية وحسن السير والسلوك وفقاً لنتيجة التحقيق الذي يجرى معه.

ز- إذا لم يجتاز الامتحان التأهيلي لدرجة دكتور الفلسفة مرتين.

ح- إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين.

ولا يجوز إعادة تسجيل الطالب المفصول بأي من هذه الأسباب منفردة أو مجتمعة.

3. يلغى تسجيل المعيد أو المدرس المساعد الذي سافر إلى الخارج للحصول على الدرجة العلمية وذلك بعد سنة من تاريخ سفره بعد اخذ رأى القسم المختص وموافقة مجلس الكلية.

مادة (57): في صلاحية الرسالة للعرض والمناقشة وتشكيل لجنة الحكم على الرسالة

1. تقدم الرسالة للفحص والمناقشة مطبوعة وغير مجلدة وفي صورتها النهائية بعد موافقة المشرف الرئيسي على صلاحيتها للعرض والمناقشة واقتراح اللجنة الثلاثية للمناقشة وموافقة مجلس القسم المختص عليها وإقرارها من مجلس الكلية وموافقة نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
2. مع مراعاة المادة (53 البند 2) من اللائحة ، يُشكل مجلس الكلية لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف على الرسالة ، وفي حالة تعدد المشرفين يجوز أن يشترك عضوان في اللجنة على أن يكون لهما صوت واحد، ويكون العضوان الأخران من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين بالجامعات والمراكز البحثية ويكون رئيس اللجنة أقدم الأساتذة ، وعلى أن يكون أحد عضوي اللجنة من خارج لجنة الإشراف من داخل الكلية و العضو الآخر من خارج الكلية بالنسبة لرسائل الماجستير ومن خارج الجامعة بالنسبة لرسائل الدكتوراه، ويتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم من نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.

مادة (58): مناقشة الرسائل العلمية والتقارير عنها ومنح الدرجة

1. تتم الدعوة لفحص ومناقشة الرسالة بصورة علنية بعد مدة لا تقل عن أسبوعين من تاريخ موافقة الجامعة على تشكيل لجنة الحكم على الرسالة. على أن يقوم ممثل لجنة الإشراف في لجنة الحكم على الرسالة بإخطار وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث كتابياً بموعد ومكان المناقشة وذلك قبل 10 أيام على الأقل من هذا الموعد كتابة، ويعلن ذلك في الكلية. وتتم المناقشة بأحد قاعات المناقشات المعتمدة بالكلية وعلى أن يكون ذلك في أوقات العمل الرسمية وفي غير أيام العطلات الرسمية.
2. في حالة عدم انعقاد اللجنة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الموافقة على التشكيل، يقدم ممثل لجنة الإشراف في لجنة الحكم تقريراً كتابياً لمجلس الكلية لتوضيح أسباب عدم انعقاد اللجنة مقروناً بقرار من مجلس القسم فيما يراه بهذا الخصوص، وطلب مد فترة المناقشة إلى ثلاثة شهور أخرى على ألا تتم المناقشة إلا بعد موافقة مجلس الكلية على ما جاء بتقرير القسم المختص. ويعد كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقريراً منفرداً يتضمن نبذة مختصرة عن الرسالة والرأي في ما تضمنته الرسالة من النواحي العلمية واللغوية والتوصية بصلاحية الرسالة للعرض والمناقشة ، كما تقوم اللجنة بإعداد تقرير جماعي بنتيجة المناقشة ويتضمن التوصية بمنح أو عدم منح الطالب الدرجة. وفي حالة التوصية بعدم المنح يجب ذكر المبررات وتوضيح المدة اللازمة لعمل الإصلاحات و التعديلات بالرسالة إذا رأت اللجنة إعادة المناقشة.
3. في جميع الأحوال، تعرض كل التقارير على مجلس القسم للإحاطة ثم ترفع إلى أ.د. وكيل الكلية للدراسات العليا لعرض قرار لجنة الحكم على لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية ثم مجلس الكلية ثم ترفع للأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
4. في حالة منح الطالب الدرجة، يقدم الطالب نسخة واحدة ورقية و نسختين الكترونيتين (على CD) من رسالته لكنترول الدراسات العليا للتأكد من مطابقتها فيما بينها ومراعاتها لمتطلبات الكلية في هذا الشأن

في خلال ثلاثة أشهر من تاريخ قرار لجنة الحكم في أحقية الطالب للدرجة، وذلك قبل استكمال إجراءات المنح.

5. لمجلس الكلية بناءً على اقتراح لجنة الحكم على الرسالة أن يرخص للطالب الذي لم تُقرر أهليته لدرجة الماجستير أو الدكتوراه إعادة تقديم رسالته بعد استكمال أوجه النقص في خلال عام على الأكثر وإلى نفس اللجنة.

الباب السابع التعليم المستمر

المادة (59) : يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختلفة أن ينظم دورات تدريبية، أو دراسات تخصصية، أو مقررات دراسية تطبيقية تستهدف تحديث ورفع المستوى العلمى وكذلك تشييط واستمرارية تعليم الخريجون أو المتخصصون الحاصلون على الدرجات الجامعية اللازمة والمعترف بها ويجوز مشاركة المؤسسات والهيئات المعنية فى تنظيم هذه الدورات أو الدراسات .وتمنح هذه الدورات شهادات مشاركة ولا تمنح أى درجات جامعية. ويجوز أن يعقد امتحانات فى نهايتها ويمنح الدارسون لمقرر دراسى او أكثر إفادة بإجتيازها بنجاح.

الباب الثامن الأحكام الإنتقالية والعامّة

المادة (60): فيما لم يرد نص بشأنه في هذه اللائحة يتم تطبيق ما ورد بخصوصه في قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات ، وقرارات مجلس الكلية وأية قوانين أو لوائح أو قرارات أخرى مرتبطة.

المادة (61) : تطبق أحكام هذه اللائحة على الطلاب الذين يتقدمون للتسجيل بالدراسات العليا من العام الجامعي التالي لصدور القرار الوزاري بإعتماد هذه اللائحة ، أما الطلاب المسجلون قبل هذا التاريخ فتسرى عليهم أحكام اللائحة الداخلية المعمول بها وقت تسجيلهم .



جمهورية فلسطين العربية

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

الوزير

قرار وزاري

رقم (٢٠٠٨ / ١١ / ١٨) بتاريخ ٢٠٠٨ / ١١ / ١٨
في شأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الزراعة
جامعة عين شمس لمرحلة (الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة

وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي :-

- * بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- * وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له
- * وعلى القرار الوزاري رقم (٣٢٤) بتاريخ ١٩٧٥ / ٤ / ٢٧ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الزراعة جامعة عين شمس والقرارات المعدلة له .
- * وعلى موافقة مجلس جامعة عين شمس بجلسته بتاريخ ٢٠٠٨ / ٩ / ٣٠ ، ٦ / ٣٠ .
- * وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات الزراعية بجلستها بتاريخ ٢٠٠٨ / ٩ / ٢٥ .
- * وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ١٩٩٨ / ٩ / ١٠ ، ٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار النواحي الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية وتعديلاتها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة.

قرار

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الداخلية المرفقة والخاصة بكلية الزراعة جامعة عين شمس (مرحلة الدراسات العليا)

صحت طبق الأصل
(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

(أ.د/ هاني هلال)



محمد كمال الدين